

وزارة العدل

قرار وزارى

رقم ٦٧٤ / ٢٠١٠

بتعديل القرار الوزارى رقم ١٤ / ٢٠٠٣

بتحويل صفة الضبطية القضائية لبعض موظفى بلدية مسقط

استنادا إلى قانون الإجراءات الجزائية الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٩٧/٩٩ ،
وإلى القرار الوزارى رقم ٢٠٠٣/١٤ بتحويل صفة الضبطية القضائية لبعض موظفى
بلدية مسقط ،
وإلى كتاب وزير ديوان البلاط السلطانى رقم ١٣/١/١٧٦٣ المؤرخ ٢٧ شعبان ١٤٣١هـ
الموافق ٨ أغسطس ٢٠١٠م ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى : تضاف إلى المادة (١) من القرار الوزارى رقم ٢٠٠٣/١٤ المشار إليه

خمسة بنود بالأرقام :

تاسعا ، وعاشرا ، وحادى عشر ، وثانى عشر ، وثالث عشر

تكون نصوصها كالاتى :

تاسعا : إدارة الدخل والاستثمار .

- رئيس قسم الفنادق .

عاشرا : إدارة إباحات البناء .

- مهندس إنشائى .

- رئيس القسم الإنشائى .

- مهندس معمارى .

- رئيس القسم المعمارى .

- حادى عشر : الإدارة العامة للرقابة الداخلية .
- نائب مدير إدارة الرقابة المالية .
 - نائب مدير إدارة الرقابة الإدارية .
 - رئيس قسم الرقابة على المصروفات .
- ثانى عشر : إدارة التنسيق والمتابعة .
- مدير إدارة التنسيق والمتابعة .
 - نائب مدير إدارة التنسيق والمتابعة .
 - رئيس قسم المتابعة .
- ثالث عشر : إدارة سوق الموالح المركزى .
- مساعد مفتش أغذية .
 - مراقب أسواق .
 - رئيس قسم متابعة الأنشطة التجارية .
 - رئيس قسم صحة البيئة .
 - مسؤول النظافة .

المادة الثانية : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى : ٢٤ / ١٠ / ١٤٣١ هـ

الموافق : ٣ / ١٠ / ٢٠١٠ م

محمد بن عبدالله بن زاهر الهنائى

وزير العدل

نائب رئيس المجلس الأعلى للقضاء